A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

A/C.6/51/L.7
11 November 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون

اللجنة السادسة

البند ١٤٨ من جدول الأعمال

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين

الأرجنتين، اسبانيا، استراليا، اسرائيل، اكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أوروغواي، أوغندا، ايطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، الجزائر، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، مصر، المغرب، المكسيك، منغوليا، النرويج، النمسا، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، اليونان: مشروع قرار

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين

إن الجمعية العامة،

إذ تذكّر بقرارها ٢٢٠٥ (د - ٢١) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، الذي أنشأت بموجبه لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي مسندة إليها ولاية تشجيع التنسيق والتوحيد التدريجيين للقانون التجاري الدولي آخذة في اعتبارها، في هذا الصدد، مصالح جميع الشعوب، وخاصة شعوب البلدان النامية، في تنمية التجارة الدولية تنمية شاملة،

وإذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن التنسيق والتوحيد التدريجيين للقانون التجاري الدولي، بتقليلهما أو إزالتهما العوائق القانونية أمام تدفق التجارة الدولية، ولا سيما ما يؤثر منها في البلدان النامية، سيساهمان مساهمة كبيرة في التعاون الاقتصادي العالمي فيما بين جميع الدول على أساس المساواة والإنصاف والمصلحة المشتركة وفي إزالة التمييز في التجارة الدولية وبالتالي في رفاهية جميع الشعوب،

9631503

وإذ تشدد على قيمة مشاركة الدول، على جميع مستويات التنمية الاقتصادية، وعلى اختلاف النظم القانونية، في عملية تنسيق وتوحيد القانون التجاري الدولي،

وقد نظرت في تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين[١]،

وإذ تضع في اعتبارها المساهمة القيمة التي ستقدمها اللجنة في إطار عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي، ولا سيما فيما يتعلق بنشر القانون التجاري الدولي،

وإذ يقلقها أن الأنشطة التي تضطلع بها سائر هيئات منظومة الأمم المتحدة في ميدان القانون التجاري الدولي بدون تنسيق مع اللجنة يمكن أن تفضي إلى ازدواجية غير مرغوب فيها في الجهود كما أنها لا تتفق والهدف المتمثل في تعزيز الكفاءة والاتساق والتماسك في توحيد وتنسيق القانون التجاري الدولي، على النحو المذكور في قرارها ١٠٦/٤٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام[٢]،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح انتهاء اللجنة من القانون النموذجي بشأن التجارة الالكترونية واعتمادها له[٣]؛

٣ - تشيد باللجنة لانتهائها من الملحوظات عن تنظيم إجراءات التحكيم[٤]؛

٤ - تعرب عن تقديرها للتقدم المحرز في عملها بشأن موضوعي تمويل المستحقات والاعسار عبر الحدود؛

---

(١) "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ١٧" (A/51/17).

(٢) A/51/382.

(٣) "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ١٧" (A/51/17)، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، الفصل ثانيا.

٥ - ترحب بالقرار الذي طلبت اللجنة بموجبه إلى الأمانة العامة أن تقوم، بمساعدة خبراء وبالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى التي لديها خبرة في ترتيبات البناء والتشغيل والنقل، باستعراض القضايا المتعلقة بماهية التشريعات التوجيهية التي قد تكون مفيدة والبدء في إعداد دليل تشريعي لمشاريع البناء والتشغيل والنقل؛

٦ - تؤكد من جديد ولاية اللجنة، باعتبارها الهيئة القانونية الرئيسية داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان القانون التجاري الدولي، عن تنسيق الأنشطة القانونية في هذا الميدان، وهي في هذا الصدد،

(أ) تطلب إلى جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة وتدعو جميع المنظمات الدولية الأخرى إلى أن تضع في اعتبارها ولاية اللجنة والحاجة إلى تفادي ازدواج الجهود وتعزيز الكفاءة والاتساق والتماسك في توحيد وتنسيق القانون التجاري الدولي؛

(ب) توصي بأن تستمر اللجنة، عن طريق أمانتها، في تعاونها الوثيق مع سائر الأجهزة والمنظمات الدولية، بما في ذلك المنظمات الاقليمية فضلا عن الهيئات الأخرى مثل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، التي تعمل بنشاط في ميدان القانون التجاري الدولي والمجالات الأخرى المتصلة به؛

٧ - تؤكد من جديد أيضا أهمية أعمال اللجنة فيما يتعلق بالتدريب والمساعدة التقنية في ميدان القانون التجاري الدولي، مثل المساعدة في إعداد التشريعات الوطنية على أساس النصوص القانونية للجنة، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية؛

٨ - تعرب عن استحسان زيادة اللجنة جهودها في رعاية الحلقات الدراسية والندوات لتوفير مثل هذا التدريب والمساعدة التقنية، وفي هذا الصدد:

(أ) تعرب عن تقديرها للجنة لتنظيمها حلقات دراسية وبعثات إعلامية في الإمارات العربية المتحدة، وايران (جمهورية - الإسلامية)، وباراغواي، وبيلاروس، وتركيا، وسلوفينيا، وشيلي، وغابون، وغينيا، وكازاخستان، وكولومبيا، ونيوزيلندا، واليونان؛

(ب) تعرب عن تقديرها للحكومات التي أتاحت مساهماتها تنظيم الحلقات الدراسية والبعثات الإعلامية، وتناشد الحكومات وأجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات والمؤسسات والأفراد تقديم تبرعات إلى صندوق لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الاستئماني للندوات، ومن أجل تمويل مشاريع خاصة إذا كان هذا مناسبا، ومساعدة أمانة اللجنة بصور أخرى في تمويل وتنظيم حلقات دراسية وندوات، ولا سيما في البلدان النامية، وفي منح زمالات لمرشحين من البلدان النامية لتمكينهم من الاشتراك في مثل هذه الحلقات الدراسية والندوات؛

٩ - تناشد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والهيئات الأخرى المسؤولة عن المساعدة الإنمائية، مثل البنك الدولي للإنشاء والتعمير والبنك الأوروبي للإنشاء والتعمير، وكذلك الحكومات في برامجها للمعونة الثنائية، أن تدعم برنامج اللجنة للتدريب والمساعدة التقنية، وأن تتعاون وتنسق أنشطتها مع أنشطة اللجنة؛

١٠ - تناشد الحكومات وأجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات والمؤسسات والأفراد، بغية تأمين مشاركة كل الدول الأعضاء مشاركة تامة في دورات اللجنة وأفرقتها العاملة، تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني لتقديم المساعدة المتعلقة بالسفر إلى البلدان النامية الأعضاء في اللجنة، بناء على طلبها وبالتشاور مع الأمين العام؛

١١ - تقرر أن تدرج الصندوق الاستئماني للندوات والصندوق الاستئماني لتقديم المساعدة المتعلقة بالسفر في قائمة الصناديق والبرامج التي يتناولها مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية.

١٢ - تقرر، بغية تأمين مشاركة كل الدول الأعضاء مشاركة تامة في دورات اللجنة وأفرقتها العاملة، مواصلة نظرها، في اللجنة الرئيسية المختصة خلال الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة، في منح المساعدة المتعلقة بالسفر، في حدود الموارد المتاحة، لأقل البلدان نموا الأعضاء في اللجنة، بناء على طلبها وبالتشاور مع الأمين العام؛

١٣ - ترجو من الأمين العام تأمين تخصيص موارد كافية لتنفيذ برامج اللجنة تنفيذا فعلا؛

١٤ - تشدد على أهمية إعمال الاتفاقيات المنبثقة عن أعمال اللجنة من أجل التوحيد والتنسيق العالميين للقانون التجاري الدولي، ولهذا الغرض تحث الدول التي لم توقع بعد هذه الاتفاقيات أو تصدق عليها أو تنضم إليها على أن تفعل ذلك.

- - - - -